

النيابة الخصوصية ببلدية منزل بوزلفة
المحضر العام للدورة العادية الأولى لسنة 2016
يوم الجمعة 11 مارس 2016

عملا بمقتضيات القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 و المنقح بالقانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006، انعقدت وفقا للفصل 32 منه الجلسة التمهيدية الأولى لسنة 2016 ببلدية منزل بوزلفة بإشراف السيد رئيس النيابة الخصوصية و ذلك يوم السبت 05 مارس 2016 .
و عملا بمقتضيات الفصل 34 من نفس القانون صدر استدعاء موجه إلى كافة السادة أعضاء النيابة الخصوصية تحت عدد 429 بتاريخ 08 مارس 2016 المتضمن للنص التالي :
« و بعد، أتشرف باستدعائكم لحضور أشغال الدورة العادية الأولى لسنة 2016 المقرر عقدها يوم الجمعة 11 مارس 2016 على الساعة 15.00 بمقر قصر البلدية قصد تدارس جدول الأعمال التالي:

❖ أهم المواضيع المطروحة خلال الجلسة التمهيدية الأولى لسنة 2016

(1) متابعة الاستخلاصات إلى غاية 09 مارس 2016

(2) توزيع المال الاحتياطي لسنة 2016

(3) الختم النهائي لميزانية التنمية لسنة 2015

(4) تحويل اعتمادات

(5) متابعة سير المشاريع البلدية

(6) مراجعة معطوم استغلال الملعب البلدي

(7) مواضيع مختلفة

(1) مطلب شركة ناني

(2) موضوع الورشات الصادر في شاتها قرارات غلق

(3) موضوع رخص الأكشاك

(4) موضوع سوق انتاج الفواص

(5) كراء العقارات البلدية

(6) احداث مركز بريد ثاني

(7) موضوع نقل اللحوم

انعقدت الدورة العادية الأولى لسنة ألفين و ستة عشر يوم الجمعة الحادي عشر من شهر مارس لسنة ستة عشر و ألفين بمقر قصر البلدية برئاسة السيد نزيه التومي رئيس النيابة الخصوصية ببلدية منزل بوزلفة، و عملا بمقتضيات الفصل 38 من القانون الأساسي عدد 48 لسنة 2006 تولى السيد خالد الجبالي الكاتب العام للبلدية كتابة الجلسة.
و قد حضر أشغال الدورة السادة :

- | | |
|------------------------|----------------------|
| - عثمان التاجوري : عضو | - زينب الطاهري : عضو |
| - محمد علي قربوج : عضو | - رياض الغماري : عضو |
| - محسن السلطاني : عضو | - فؤاد بنفضيلة : عضو |

- و تغيب بعذر عضو النيابة الخصوصية السيد : فيصل بداي
- و دون عذر عضو النيابة الخصوصية السيد : محمد المهدي الإمام

كما حضر الجلسة رؤساء المصالح البلدية، و بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني و حضور أغلبية الأعضاء وفقا للفصل 35 من القانون 48 لسنة 2006، افتتح السيد رئيس النيابة الخصوصية الجلسة مرحبا بالحضور معلنا تعيين السيدة زينب الطاهري لتمضي نص المداولة بعد نسخه بالدفتر المخصص لذلك طبقا لمقتضيات الفصل 41 من نفس القانون، ثم استعرض جدول أعمال الدورة المبرمج التداول في شأنها :

❖ أهم المواضيع المطروحة خلال الجلسة التمهيدية للدورة :

- تم خلال الجلسة التمهيدية للدورة العادية الأولى المنعقدة في 05 مارس 2016 طرح عدد من تدخلات المواطنين التي تولى السيد رئيس النيابة الخصوصية رفقة السيد الكاتب العام للبلدية الإجابة عن أغلبها، وكانت أهم المشاغل المطروحة كالآتي :
- 1/ أحداث فرع ثاني لمكتب البريد بالمدينة : تم عقد جلسة للعرض وقع خلالها اقتراح تخصيص قطعة ارض بلدية متواجدة بجانب مركز الحرس الوطني بشارع 14 جانفي للغرض.
 - 2/ النقل العشوائي للحوم : تم الاتفاق على إعادة تدارس هذا القرار قصد إيجاد حل في الغرض حفاظا على صحة المواطن و ضمانا لمستحقات البلدية.
 - 3/ أحداث مركز تجاري "كارفور" بمدينة منزل بوزلفة : تم الاتفاق على مراجعة السيد الوالي في الشأن.
 - 4/ استغلال فضاء "مركب التبريد" كسوق للقوارص : تم ارسال الملف الخاص بأحداث سوق القوارص الى مصالح وزارة التجارة و البلدية بصدد انتظار الرد حول إقرار المشروع من عدمه.

1) خلاصة الاستخلاصات إلى غاية 09 مارس 2016 :

تولت السيدة حميدة بنرجب رئيسة المصلحة المالية تقديم تفاصيل الوضع المالي الى غاية يوم 09 مارس 2016 مبينة للسادة الحضور أن النسبة المحققة و المقدرة بـ 26% و هي نسبة متطورة مقارنة بما تم تحقيقه بنفس الفترة من السنة المنقضية، و مع ذلك فإن النقص لا تزال موجودة في مداخل بعض الفصول :

- مداخل الاشغال الوقي للطريق العام : حققت الى غاية 09 مارس 2016 نسبة 6%
- مداخل اشغال الطريق العام بمناسبة حضائر البناء : حققت الى غاية 09 مارس 2016 نسبة 6%
- مداخل كراء العقارات المعدة لمختلف الأنشطة (تجارية، مهنية، سكنية، صناعية) حيث تتراوح نسب الانجاز فيها بين 13 و 17% و قد أوضحت رئيسة المصلحة المالية في هذا السياق ان معاليم الصنف الخامس المتعلق بمداخل الملك البلدي الاعتيادية يقع استخلاصها بعد تنقيتها لدى السيد القابض البلدي حيث تقتصر مهمة البلدية في هذا المجال على التنقل بينما طرق الاستخلاص هي من مهام السيد القابض، و البلدية تتولى مراسلة مستغلي مختلف هاته المحلات قصد الحث على الخلاص و في صورة عدم التجاوب فإن أقصى ما يمكن اتخاذه إداريا هو قرارات الغلق و رفع قضايا خروج.

و حول هذا الموضوع تساءل عضو النيابة الخصوصية السيد محسن السلطاني عن سبب عدم استخلاص البلدية لمخلداتها تجاه المتسوغين بطرقها الخاصة حيث بينت له السيدة رئيسة المصلحة المالية الفرق بين مهام كل من أمر الصرف و القابض البلدي و مجالات تدخل كل منهما، كما أكد السيد رئيس النيابة الخصوصية في هذا المجال ضرورة حزم الإدارة البلدية و عدم التراخي في متابعة مثل هاته الملفات حرصا على دفع نسق الاستخلاصات طالبا عقد جلسة لجنة الشؤون الإدارية و المالية مع السيد القابض لتدارس الطرق الكفيلة لتحفيز الموارد هذا الفصل.

وضح السيد الكاتب العام في ما يخص هذا الاشكال ان البلدية قد ربحت 11 حكم خروج لعدم الخلاص لكن التنفيذ معدوم حيث لم ينفذ منها إلا حكم واحد و لفترة زمنية محدودة، مقترحا عقد جلسة لجنة الشؤون الاقتصادية لحصر قائمة المتلدين ثم دعوتهم للخلاص مع مجدولة ديونهم، و قد ساند السيد فؤاد بنفضيلة عضو النيابة الخصوصية هاته الفكرة داعيا الى عدم التعسف في التعامل مع أصحاب الديون تجنباً لردود الفعل العنيفة.

و توضيحا لهذا الموضوع بين السيد رئيس مصلحة التراتيب و النزاعات و الملك البلدي للسادة أعضاء النيابة الخصوصية الدور المشترك بين البلدية و القباضة لخلاص الديون التي عادة ما تكون متخلدات كراءات الملك البلدي باعتبار ان البلدية تقوم بتوجيه تنابيه و إنذارات للمتلدين في الخلاص و ينتهي بها الأمر في آخر السنة الإدارية الى رفع قضايا و تكليف عدول تنفيذ غير ان الخطأ المتداول في الموازين البلدية السابقة هو عدم رصد اعتمادات مالية كافية مقارنة بعدد القضايا المبرمج رفعها مما يؤدي الى صعوبة التنفيذ لعدم توفر الاعتماد المالي.

أوضحت السيدة رئيسة المصلحة المالية انه يمكن اعتماد مبدأ الترغيب لتحفيز المواطنين على خلاص ديونهم تجاه البلدية و ذلك عبر مطويات أو لافتات توعوية تبين ضرورة خلاص المتخلدات لتوفير رفاهية العيش باعتبار ما يمكن ان تساهم به هاته المخلدات - في صورة خلاصها - من مشاريع كتعبيد جزء من الطرقات أو أحداث جزء من فضاء ترفيهي.

في خاتمة التداول حول المداخل أكد السيد رئيس النيابة الخصوصية على ضرورة انطلاق نشاط اللجان البلدية ذات العلاقة بالموضوع و السعي نحو حل رضائي لتخطي هذا الاشكال و دعم نسق الاستخلاصات.
وبناء على ما تقدم ذكره كانت خلاصة المداخل إلى غاية يوم 09 مارس 2016 كالآتي :

بيان الصنف	تقديرات الميزانية لسنة 2016	الانجاز إلى غاية 09 مارس 2016	النسبة
الصنف الأول : المعاليم على العقارات و الأنشطة	464.200.000	122.581.807	% 18
الصنف الثاني : مداخل إشغال الملك العمومي البلدي و استلزام المرافق العمومية فيه	631.000.000	108.120.000	% 17
الصنف الثالث : مداخل الموجبات و الرخص الإدارية و معاليم مقابل إسداء خدمات	204.530.000	75.755.843	% 37
الصنف الخامس : مداخل الملك البلدي الاعتيادية	348.834.000	45.190.891	% 13
الصنف السادس : المداخل المالية الاعتيادية	724.500.000	778.450	%0
الجملة :	2.373.064.000	352.426.991	%15

(2) توزيع المال الاحتياطي لسنة 2016 :

أفادت السيدة رئيسة المصلحة المالية أن تقديرات مقابض ميزانية سنة 2015 كانت 4112.821.000 د إلا أنه في نهاية السنة تم تسجيل فائض بقيمة 40.243.040 د يستوجب توزيع هذا المال الاحتياطي ضمن بعض فصول ميزانية سنة 2016،

- المقابض

الفصل	الفقرة	الفقرة الفرعية	بيان المقابض	تقديرات الميزانية	التنقيحات بالزيادة	التقديرات النهائية
01-80	02		المبالغ المقامة من الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول للسنة الأخيرة	345.000.000	40.243.040	385.243.040

و بناء على ذلك فقد كان مقترح التوزيع وفقا لمقتضيات الجدول التالي :

- النفقات

الفصل	الفقرة	الفقرة الفرعية	بيان النفقات	تقديرات الميزانية	التنقيحات بالزيادة	التقديرات النهائية
06600	20		دراسات أخرى	26.826.000	20.243.040	47.069.040
06615	03		تجميل مداخل المدن	68.695.000	12.000.000	80.695.000
06616	04		بناء المنشآت الرياضية و تهيئتها	110.359.000	8.000.000	118.359.000

و بعد التداول و النقاش حول الموضوع، تمت المصادقة بالإجماع من قبل السادة أعضاء النيابة الخصوصية الحاضرين في الجلسة على توزيع المال الاحتياطي لسنة 2016 وفقا لما ورد ذكره بالجدول أعلاه.

(3) الختم النهائي لميزانية التنمية لسنة 2015 :

استعرضت السيدة حميدة بنرجب رئيسة المصلحة المالية مشروع الختم النهائي لميزانية التنمية لسنة 2015 كالتالي :

المقاييس:

الفصل	الفقرة	الفقرة الفرعية	بيان المقاييس	تقديرات الميزانية	التنقيحات بالزيادة	التقديرات النهائية
01-70	1	2	موارد السنة	289455,000		289455,000
01-70	4	1	نقل فواضل	0,000	10000,000	10000,000
01-80	02		المبالغ المقامة من الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول للسنة الأخيرة	404000,000	10776,901	414776,901
01-80	03		الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول للسنة السابقة للسنة الأخيرة	105000,000		105000,000
05-80	01		موارد أخرى مختلفة	719533,000		719533,000
01-90	02		موارد السنة	221936,000	38194,000	260130,000
الجزء الخامس	الباب 36		الشباب	12882,000		12882,000
الجزء الخامس	الباب 26		الرياضة و التربية البدنية	62867,000	410000,000	472867,000
الجزء الخامس	الباب 90		مساهمات مالية مختلفة	500,000		500,000
الجملة				1816173,000		2285143,901
مقاييس العنوان الأول				2212200,000		2212200,000
الجملة العامة لمقاييس الميزانية				4028373,000	468970,901	4497343,901

النفقات

الفصل	الفقرة	الفقرة الفرعية	بيان النفقات	تقديرات الميزانية	تنقيحات	الزيادة	النقص	التقديرات النهائية
06600	01		دراسة مثال التهيئة العمرانية	20001,000				20001,000
06600	20		دراسات أخرى	26059,000	7280,000			33339,000
06603	01		قصر البلدية	15000,000				15000,000
06603	03		المستودع البلدي	32000,000	30000,000			62000,000
06603	04		بنايات إدارية أخرى	993,000				993,000
06604	001		تجهيزات إدارية مختلفة	0,000		10637,520		10637,520
06605	20		برامج و تجهيزات إعلامية مختلفة	1118,000		5000,000		6118,000
06606	01		اقتناء معدات النظافة و الطرقات	98001,000	10000,000			108001,000
06606	02		اقتناء معدات و تجهيزات أخرى	18065,000			9638,520	8426,480
06608			اقتناء وسائل النقل	20800,000			5000,000	15800,000
06610	01		الإنارة العمومية	14022,000				14022,000
06613	02		تعبيد الطرقات	742753,000		378000,000		1120753,000

05	06613	تعداد اصابته و التعهد	15028,000	700,000	30000,000	15028,000	700,000	30000,000
01	06614	تعهد المساكن و تهيئتها	01	06614	0,000	10076,901	57000,000	67076,901
05	06614	تهيئة و صيانة المقابر	03	06615	5695,000	63000,000	68695,000	67076,901
03	06615	تجميل مداخل المدن	04	06616	10000,000	100000,000	110000,000	67076,901
04	06616	بناء المنشآت الرياضية و تهيئتها	01	06617	290869,000	914,000	230000,000	61783,000
01	06617	بناء الأسواق و الأحياء و المحلات التجارية و تهيئتها	04		12520,000			12520,000
04		بناء المسالخ و تهيئتها	01	08900	338999,000		338999,000	0,000
01	08900	نفقات التنمية غير الموزعة	01	10950	155800,000			155800,000
01	10950	تسديد أصل القروض المبرمة لدى صندوق القروض	001	0012	3439,000			3439,000
001	0012	بناء و تهيئة مراكز الشباب دراسات	004	0012	9443,000			9443,000
004	0012	بناء و تهيئة مراكز الشباب	0004	0001	50000,000	410000,000		460000,000
0004	0001	بناء و تهيئة الهياكل الرياضية	0001	0001	12867,000			12867,000
0001	0001	بناء و تهيئة الهياكل الرياضية دراسات		0510	500,000			500,000
	0510	نفقات على مساهمات مالية مختلفة	الجملة					
						2390942,901	613637,520	613637,520
						2106401,000		
						4497343,901	613.637.520	613637,520
						4028373,000	468970,901	468970,901
						الجملة العامة لنفقات الميزانية		
						نفقات العنوان الأول		

و بعد التداول و النقاش في الموضوع صادق السادة أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على مشروع الختم النهائي لميزانية التنمية لسنة 2015 .

(4) تحويل اعتمادات

أفادت السيدة رئيسة مصلحة الشؤون المالية أنه عملاً بمقتضيات منشور رئاسة الحكومة عدد 04 المؤرخ في 19 جانفي 2016 المتعلق بانتفاع الاعوان العموميين بتذاكر الاكل ، فقد تمت برمجة تحويل بعض اعتمادات العنوان الأول من الفصول الخاصة بمنح الجمعيات ذات الصبغة الاجتماعية و تهيئة المنشآت الرياضية و خلاص الديون الى الفصل الجديد عدد 304 و المتعلق بالنفقة المذكورة ببلغ قدره 38.100.000 أد و ذلك وفقاً لتفاصيل الجدول التالي:

الفصل	بيان الفصل	التحويل	
		بالزيادة	بالنقص
02201.80.004	متخلدات تجاه الشركة الوطنية لاستغلال و توزيع المياه		2.201.350
02201.80.021	متخلدات تجاه الخواص		7.292.936
02202.34.001	الاعتناء بالطرق و الارصفة		3.605.714
03302.008	منح المنظمات و الجمعيات ذات الصبغة الاجتماعية		25.000.000
03304.0001.000	المساهمة لفائدة الودادية بعنوان خدمة تذاكر الاكل للاعوان	38.100.000	
الجملة		38.100.000	38.100.000

و خلال التداول في هذا الموضوع طلب السيد رئيس النيابة الخصوصية مراجعة بعض الفصول المزمع التحويل منها و تحديد الفصل 02202.34.001 حفاظا على الاعتمادات المالية المرصودة به نظرا لارتفاع كلفة مصاريف الاعتناء بالطرقات و الأرصفة.

و إجابة على تدخل السيد رئيس النيابة الخصوصية بين السيد الكاتب العام للبلدية ان التحويل المزمع تنقيصه من هذا الفصل لا يضر بالاعتمادات المرصودة به.

و بعد التداول و النقاش في الموضوع صادق السادة أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على إجراء التحويل وفقا لمقتضيات الجدول المذكور أعلاه .

(5) متابعة سير المشاريع البلدية

تولى السيد خالد الجبالي الكاتب العام للبلدية استعراض تقدم نسق المشاريع خلال الفترة المنقضية وفقا لتفاصيل الجدول أدناه :

المشروع	الكلفة المبرمجة	سنة البرمجة	البرنامج المقترح	الملاحظات
المشاريع العمومية				
تهيئة حجرات الملايس بالملاعب البلدي	274 أد	2014	- بناء حجرات ملابس	- انتهت الأشغال خلال شهر سبتمبر 2015
تشطيب و تنوير الملعب	630 أد	2015	- تنوير الملعب البلدي - إعادة تشطيب الملعب	- تم ابرام الصفقة الخاصة مع مقال التنوير و أحيل ملف صفقة التشطيب إلى اللجنة الجهوية للصفقات لتحديد المقبول و يتوقع انطلاق الأشغال موفي شهر أفريل 2016.
المشاريع البلدية				
تعبيد الطرقات 2015	500 أد	2015	تعبيد حوالي 02 كلم من الطرقات <u>الغرابي :-</u> نهج بديع الزمان الهمداني- نهج عبد العزيز النعالي- نهج ابن المقفع - نهج حافظ إبراهيم - نجيب محفوظ- عبلس محمود العقاد- أبو الفرج الأصفهاني - يوسف صاحب الطابع <u>حي محسن ليما م :-</u> نهج عثمان ابن عفان- عمر ابن العاص - نهج جوهر الصقلي- نهج عمر ابن الخطاب <u>حي الروضة :-</u> نهج الرباط - نهج الصادق قريوج - نهج 22 جانفي 1952	انطلقت الدراسات الخاصة بالمشروعين 2015 و 2016. التاريخ المتوقع لانطلاق الأشغال شهر جويلية 2016
تعبيد الطرقات 2016	500 أد	2016	تعبيد حوالي 02 كلم من الطرقات <u>تقسيم المصيدي، الباجي، الحمروني و بن عزيزة</u> - نهج علي بن غدام - قرطاج - لبنان - زنقة خلف نهج لبنان - الإسكندرية - طليطلة - دقة - دمشق - الجزائر - الأردن - قرطبة - العراق - مراكش - سرقند - المغرب- الغرابي	
تجميل المدينة	80 أد	2016	تجميل مفترق مدخل المدينة من جهة تونس	يصدد إعداد الدراسات الفنية و يتوقع ان تنطلق الاشغال في شهر جوان 2016

- تشطيب الملعب البلدي : أوضح السيد الكاتب العام بخصوص هذا المشروع انه سيقع اعتماد الجيل الرابع من العشب الاصطناعي.

- تعبيد الطرقات : بين السيد الكاتب العام أن مشروع تعبيد الطرقات لسنة 2015 و كذلك لسنة 2016 سينطلقان معا لأنه وقع ادماجهما.

و حول نفس المشروع تسأل السيد فؤاد بنفضيلة عن إمكانية ادراج بعض الملاحق لقائمة الانهج المبرمجة في صورة تقدم بعض المواطنين بمطالب تعبيد او اصلاح حفر حيث أفاد السيد الكاتب العام أنه تم ادراج ما يقارب الـ 500 م خ كمسافة إضافية و تخصيص اعتماد مالي لها تحفزا لأي امتداد في مسافة الطرقات المبرمجة.

(6) مراجعة معاليم استغلال الملعب البلدي :

أوضح السيد الكاتب العام أنه أمام الطلبات المتزايدة من قبل المنظمات و الجمعيات و فرق رياضة و شغل و الأكاديميات الخاصة لتكوين الشبان في كرة القدم و الخواص لتنظيم دورات رياضية بالملعب البلدي، فالمعروض في هاته الدورة التداول في مشروع تحيين معاليم استغلال الملعب البلدي و مراجعة القرار المؤرخ في 25 أكتوبر 2004 و الضابط لمعاليم الاستغلال وفقا لما يلي:

- 500 د للمقابلة الرسمية الواحدة

- 300 دينار لحصة التمارين الواحدة

و بعد التداول و النقاش في الموضوع صادق السادة أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على مراجعة معاليم استغلال الملعب البلدي و تحيين القرار الصادر في الغرض وفقا لما يلي :

- 150 د لحصة التمارين الواحدة.

- 200 د للمقابلة الودية الواحدة.

- 300 د للمقابلة الرسمية الواحدة.

(7) مواضيع مختلفة :

1 - مطلب شركة NANI :

أفاد السيد الكاتب العام للبلدية أن شركة نانتي لصنع الألعاب البلاستيكية و الكائن مقرها بشارع فرحات حشاد قد تقدمت بمطلب مؤرخ في 25 فيفري 2016 لإعفائها من معلوم الكراء لمدة معينة إن أمكن أو التخفيض لها في معلوم الكراء أيضا لمدة معينة إن تعذرت الإمكانية الأولى و ذلك ابتداء من سنة 2017 كمساهمة من البلدية في ترميم المحل البلدي المستغل من قبلها و الذي شب به حريق في شهر سبتمبر 2015 أتى على كامل محتوياته و أضر بالهيكل العام للبنية إضافة إلى اعتزامها بناء طابق أول لتوسيع نشاطها و تشغيل أكثر ما يمكن من اليد العاملة علما و أنه حسب تقرير الاختبار المجري فإن كلفة الترميم و البناء تجاوزت المليون بينما مبلغ التأمين كان في حدود ثلاثمائة ألف دينار.

هذا و قد كانت طلبات الشركة المذكورة أنفا موضوع جلسة عمل انعقدت يوم 17 فيفري 2016 بمقر رئاسة الحكومة بالبحيرة 2 ترأسها السيدة المديرة العامة للوحدة المركزية للإحاطة بالمستثمرين حيث تم الاتفاق على :

(1) تكفل البلدية بالإصلاحات دون التنازل عن تعويض شركة التأمين.

(2) أو تكفل الباعث بإصلاح المقر القديم مع تمكينه من تفويض للحصول على تعويض شركة التأمين على مقر المصنع، و في صورة عدم الحصول على التعويض يتم خصم قيمة الأشغال من معين الكراء.

و حيث أن مقر الشركة المذكور - حسب ما يثبتته تقرير الاختبار المقدم من قبل الخبير السيد شكري الفريقي - قد تضرر بصفة كبيرة، و نظرا لكون البلدية لا تستطيع ترميم البنية المتضررة لعدم تخصيصها اعتمادات للغرض الشيء الذي جعلها عاجزة عن القيام بالأشغال اللازمة.

و بناء على كل ما تقدم ذكره، و حفاظا على سواطن الشغل المفتوحة بالمؤسسة المذكورة و المقدرة بحوالي 800 موطن، إضافة الى ضمان مناخ اجتماعي و اقتصادي مستقر بمدينة منزل بوزلفة يتم فيه الإحاطة بالمستثمرين الأجانب و تحفيزهم على مزيد دفع عجلة التنمية و التشغيل فقد تم الاتفاق بالإجماع من قبل السادة أعضاء النيابة الخصوصية الحاضرين في الجلسة استنادا الى كل من :

- الفصل 25 من القانون الاساسي للبلديات لسنة 1975 الذي ينص ان بعض مداوات المجلس البلدي و القرارات المترتبة عنها لا تصبح نافذة الا بعد مصادقة سلطة الاشراف عليها و التي منها شروط عقود الكراء التي تتجاوز مدتها السنتين و بالتالي فإن تعديل او مراجعة شروط هاته العقود يخضع لنفس الإجراءات عملا بمبدأ توازي الصيغ و الإجراءات.

- الفصلان 24 و 25 من القانون 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغيين و المتسوغيين فيما يخص تجديد كراء العقارات او المحلات ذات الاستعمال التجاري او الصناعي او المستعملة في الحرف اللذان يحددان موضوع تعديل معين الكراء و خاصة انه يمكن تعديل معين كراء العقارات او المحلات بطلب من احد الطرفين و ان مطلب التعديل لا يمكن تقديمه الا بعد مضي ثلاثة أعوام على الأقل من تاريخ الاستغلال.

تم الاتفاق بالإجماع على مبدأ التخفيض بمبلغ 10 أد سنويا لمدة عشر سنوات انطلاقا من سنة 2017 دون المساس بمضمون العقد الحالي، على ان تتولى الإدارة البلدية بعد انقضاء سنوات التخفيض إعادة تحديد معين كراء العقار آنذاك.

2 - موضوع الورشات الصادر بشأنها قرارات غلق:

أفاد السيد رئيس مصلحة الترتيب و النزاعات و الملك البلدي انه تم اتخاذ قرارات بلدية بغلق محلات مدرجة كمؤسسات مرسمة بالصنف الثالث و غير متحصلة على ترخيص من السيد والي نابل و محل تشكي من بعض الأجوار و هي على التوالي :

- ورشة ميكانيك كائنة بنهج الفل تقسيم العروي لصاحبها خميس الحمروني صدر بشأنها قرار غلق بتاريخ 24 جوان 2014 نتيجة تشكي جاره الحبيب خرف و تقدم بمطلب في إعادة الفتح بتاريخ 2016/02/01 مع العلم و أن القرار صادر ضد ابنه ياسين بينما وثائق المحل بإسم خميس الحمروني و المحل له باقيدة منذ سنة 1976 و لم تصدر ضده تشكيات إلا في هذه المرة من السيد حبيب خرف إضافة إلى أنه مفتوح قبل صدور قانون 2004 الذي وضع كراس شروط لممارسة هذا النشاط و صنف ورشات الميكانيك كمؤسسات مرسمة و أمهل من فتح محلا قبل تاريخ 2004 إلى غاية سنة 2006 لتسوية الوضعية .

و قد تقدم المعني بالأمر بملف إلى مصالح الولاية لتسوية الوضعية قوبل بالرفض لأن مثال التهيئة العمرانية لمدينة منزل بوزلفة ينص على أن المنطقة الكائنة بها الورشة سكنية مع العلم و أنه لا توجد بالمنطقة البلدية منطقة صناعية و حرفية و يوجد حوالي 23 ورشة تنشط دون ترخيص في مختلف المجالات لعجزها عن تسوية الوضعية و عدم وجود حل بديل بقي العائلات التي تشتغل بهذه الورشات من خطر فقدان مورد رزقهم الوحيد لذلك فهو يلتزم إعادة الفتح كباقي الورشات التي تشتغل بدون ترخيص إلى غاية إحداث منطقة صناعية و حرفية بمدينة منزل بوزلفة .

- ورشة ميكانيك بإسم عادل فرقة - ورشة مطالة بإسم محمد التونسي - ورشة كهرياء السيارات بإسم بلقاسم الجريدي و هي جميعها كائنة بتقسيم عز الدين الإمام صادر بشأنها قرارات غلق بتاريخ 2015/09/03 بناء على شكاية من خميس الزيايدي و ابنه ياسين و تخضع لنفس الوضعية السابقة المتعلقة بخميس الحمروني و تلتزم نفس الحل .

و خلال التداول، بينت السيدة زينب الطاهري عضو النيابة الخصوصية انه في صورة تنفيذ قرارات الغلق يجب عدم الاستثناء و سحب التنفيذ على كافة الورشات المخالفة، و هنا أفاد رئيس مصلحة الترتيب ان الاشكال بالنسبة لتنفيذ هاته القرارات هو فقدان الحل البديل نظرا لعدم وجود منطقة صناعية أو حرفية بالمدينة حيث تجد الإدارة البلدية صعوبة في التوفيق بين حق المواطن في الراحة داخل منطقة سكنية هادئة و كذلك حق صاحب الورشة في العمل و توفير مورد رزق .

و في نفس الموضوع بين عدد من السادة أعضاء النيابة الخصوصية أن تواصل فتح هاته الورشات داخل الأحياء السكنية يجب ان يكون مشروطا بالالتزام أصحابها بمقتضيات كراسات الشروط و كذلك الاتفاق الكتابي بين الشاكي و المشتكى به مع النظر في إمكانية استدعاء الطرفين لإيجاد حلول صالحة، كما اقترح السيد رئيس مصلحة الترتيب ان يبقى تنفيذ القرارات البلدية معلقا تحسبا لأي تجاوز او شكاية جديدة تصدر في شأن أصحاب هاته الورشات .

و بعد التداول و النقاش في الموضوع أجمع أغلب السادة أعضاء النيابة الخصوصية على مبدأ إعادة فتح المؤسسات المرسمة صنف ثالث و الصادر في شأنها قرارات غلق و خاصة منها ورشة خميس الحمروني شرط ان يتولى المعني بالأمر غلق باب الورشة الفاتح على نهج الفل و كذلك التقيد بمقتضيات كراس الشروط و الالتزام الكتابي مع جاره صاحب الشكاية، باستثناء السيد رياض الغماري الذي عارض مبدأ إعادة فتح الورشة المذكورة .

3 - الأكشاك :

أفاد السيد رئيس مصلحة الترتيب ان عديد المكاتب قد وردت على المصالح البلدية يطلب ضمنها أصحابها الترخيص لهم في تركيز أكشاك بالمنطقة البلدية مع العلم و أنه صدر مضمون مداولة في الدورة العادية الثالثة لسنة 2013 يقضي بالتوقف نهائيا عن اسناد رخص أكشاك بالمنطقة البلدية لأسباب منها الفني و منها ما يتعلق بالنظام العام الجمالي للمدينة . و خلال التداول في هاته النقطة بدا الاتفاق جليا بين معظم السادة أعضاء النيابة الخصوصية على رفض اسناد تراخيص أكشاك جديدة حيث سيقصر النظر في مراجعة الرخص القديمة من حيث نوعية النشاط و المساحة المستغلة .

و في هذا الموضوع دعا السيد رياض الغماري عضو النيابة الخصوصية الى ضرورة إعادة توزيع تركيز الاكشاك على كافة المنطقة البلدية نظرا لتجمعها في شوارع معينة دون سواها مما أساء الى جمالية المدينة، و ردا على هذا التدخل أوضح السيد الكاتب العام للبلدية ان اغلب مطالب رخص الاكشاك تنصص على مكان التركيز هذا إضافة الى ان الأرصفة التي يشترط تركيز الاكشاك بها يجب ان تكون ذات عرض 04 امتار و هاته الأرصفة موجودة في انهج معينة دون سواها لذلك تكون الاكشاك موجودة بهاته الانهج فسحا لمجال المترجلين و حفاظا على سلامتهم .

و في نفس الموضوع أشار السيد رئيس النيابة الخصوصية الى وجود عدد 2) عدد مطالب إعادة اسناد رخصه كتشك الاول للسيدة مريم بن عمر ارملة الطرابلسي اعتبارا للظروف الصعبة التي تمر بها و الثاني للسيد خميس الجندوبي اعتبارا لالتزامه بجمالية الكشك و نظافة المحيط الخارجي له و عدم تجاوز المساحة المرخص في استغلالها.

و بعد التداول و النقاش في الموضوع أجمع أغلب السادة أعضاء النيابة الخصوصية على :

(1) مبدأ عدم اسناد رخص أكشاك جديدة

(2) إعادة التراخيص للمواطنين مريم بن عمر ارملة الطرابلسي و خميس الجندوبي، باستثناء السيد رياض الغماري الذي عارض قرار إعادة اسناد الرخص المسحوبة.

4 - سوق انتاج القوارص :

أوضح السيد الكاتب العام أن مشروع احداث سوق انتاج قوارص بالمدينة كان بحرص من السيد والي نابل خلال زيارته لأرض مركب التبريد و رغبة من جميع الأطراف المتدخلة في القضاء على الانتصاب الفوضوي لباعة القوارص و رغبة في تنظيم هذا القطاع و دعم موارد البلدية.

لذلك فالمعروض إعادة تفعيل برنامج احداث سوق قوارص بأرض مركب التبريد و إدراجة بمخططات وزارة التجارة و توفير الإعتمادات اللازمة له، مبيّنا أن الكلفة التقديرية للمشروع في قسطه الأول تبلغ 01 مليون دينار.

و في تعليقه حول هذا المشروع افاد السيد رياض الغماري عضو النيابة الخصوصية ان هذا المشروع يعد إنجازا هاما للمدينة غير أنه لا يوجد ضمان فعلي يؤكد اعتزام الفلاحين و باعة القوارص التخلي عن الانتصاب الموسمي بحواشي مداخل المدينة متخوفا من احتمال خسارة البلدية لكل هاته الاعتمادات المالية لإحداث المشروع دون تجاوب منتجي القوارص، مقترحا مزيد الدعم من أعوان الحرس قصد تنظيم عملية الانتصاب بحواشي الطرقات و ترك مسافات تراجع حفاظا على السلامة المرورية.

كما اقترح العزوف عن هذا المشروع و النظر في إمكانية استغلال الفضاء المذكور كوحدة صناعية لتحويل القوارص فتحا لمواطن الشغل و دفعا للاستثمار داخل مدينة منزل بوزلفة على غرار المدن المجاورة.

و ردا على تدخل السيد رياض الغماري ، أكد السيد رئيس النيابة الخصوصية أهمية اطلاق دراسة جدوى اقتصادية و سبر آراء قبل بدء المشروع للتثبت من مدى تجاوب باعة القوارص لمبدأ التخلي عن الانتصاب بمدخل المدينة و استغلال الفضاءات التي سيتم تخصيصها بسوق القوارص المزعم احداثه أما فيما يتعلق بمقترح احداث وحدة صناعية فقد بين السيد رئيس النيابة الخصوصية وجود برنامج استثماري في الغرض.

و بعد التداول و النقاش في الموضوع أجمع السادة أعضاء النيابة الخصوصية على ضرورة تخصيص مكتب دراسات لإجراء جدوى اقتصادية لمشروع سوق انتاج القوارص قبل المصادقة على احداثه من عدمها.

5 - كراء عقارات بلدية :

- تقدمت شركة خاصة بطلب لكرأ فضاء سوق الدواب القديم و السماح لها ببناء وحدة لجمع و رسكلة البلاستيك و معالجة نفايات الأشجار (مطلب عدد 2826 بتاريخ 2015/9/9)

- تقدم مواطن بمطلب كراء العقار الكائن بجانب سوق الدواب القديم لجمع البلاستيك (احالة عدد 686 بتاريخ 2016/3/4)

- تقدم مواطن صاحب شركة مختصة في الأثاث بطلب كراء البهو الكائن بالملاعب البلدي و الذي كان معدا كجناح لمعرض عيد البرتقال و ذلك من المدخل الرئيسي إلى غاية قاعة الكارتي لعبد القادر ناصف و ذلك لتهيئته كمحل على نفقته الخاصة و استعماله قاعة عرض لبيع جميع أنواع الأبواب و الشبابيك (مطلب عدد 2606 بتاريخ 2015/8/20)

و بعد التداول و النقاش في الموضوع أجمع السادة أعضاء النيابة الخصوصية على :

- رفض المكان المقترح من طرف الشركة الخاصة صاحبة المطلب عدد 2826 المؤرخ في 2015/9/9 لأسباب ببنية على ان تقع إعادة النظر في المطلب إذا ما اقترحت الشركة المعنية تسويق مكان آخر.

- أما فيما يخص المطلب عدد 686 المؤرخ في 04 مارس 2016 و كذلك المطلب عدد 2606 المؤرخ في 20 اوت 2015 فقد تم الاجماع على رفضهما حفاظا على الرصيد العقاري البلدي

6 - أحداث مركز بريد ثاني :

تقدمت الإدارة الجهوية للبريد بنابل إلى المصالح البلدية بطلب مؤرخ في 11 فيفري 2016 مدون تحت عدد 401 ترغب ضمنه في شراء قطعة أرض كاتنة بشارع 14 جانفي بجانب مقر الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي تمسح 282 متر مربع لبناء مركز بريد ثاني يخفف الضغط المسلط على مركز البريد الوحيد بالمدينة و يستجيب للمواصفات المعمول بها من أجل تحسين الخدمات و تزيينها من المواطن.

و خلال التداول في هذا الموضوع اقترح السيد رياض الغماري ان تتولى البلدية بناء قطعة الأرض المذكورة ثم تسوغها للإدارة الجهوية للبريد رغبة منه في عدم التفويت بالبيع و الحفاظ على الرصيد العقاري ، و ردا على هذا المقترح افاد السيد رئيس النيابة الخصوصية عدم قانونية هذا الاجراء كما بين السيد الكاتب العام للبلدية ان الإدارة الجهوية للبريد تطلب التفويت بالبيع لا التسويغ.

و بعد التداول و النقاش في الموضوع صادق السادة أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على التفويت بالبيع في قطعة الأرض البلدية الملاصقة لمركز حرس المرور بشارع 14 جانفي لفائدة الإدارة الجهوية للبريد بنابل.

7 - نقل اللحوم :

على اثر رفض قصابي المدينة خلاص معالم نقل اللحوم منذ شهر جوان 2014 ، فقد قرر المجلس البلدي إيقاف خدمة نقل اللحوم الى ان يتم الاتفاق حول كيفية خلاص الديون المتخذة بذمتهم و البالغة الى غاية 22 ماي 2014 قيمة 15.432.970 د .

و قد بين السيد الكاتب العام انه رغم الجلسات المتعددة فقد رفض القصابون خلاص هاته الديون طالبين طرحها تماما، هذا و قد عرض عليهم المجلس البلدي السابق خلاص نصف الديون لإعادة الخدمة غير أنهم رفضوا ذلك مما نتج عنه اتخاذ قرار إيقاف عملية نقل اللحوم نهائيا منذ 17 اوت 2014 الى غاية هذا التاريخ.

و في هذا الشأن وضّح السيد رئيس النيابة الخصوصية لبقية الأعضاء ان ديون القصابين هي مبالغ غير متقلّة و يمكن إما طرحها او الإبقاء عليها و مواصلة لتدخل السيد رئيس النيابة الخصوصية اقترحت رئيسة مصلحة الشؤون المالية طرح هاته الديون و الترفيع في تعريفة نقل اللحوم حيث رفض السيد رياض الغماري مقترح طرح الديون.

و قد كل من السيد رئيس النيابة الخصوصية و السيدة زينب الطاهري و السيد فؤاد بنفضيلة مزيد العناية بالمسلخ البلدي من حيث النظافة و الحرص على توفير الظروف الملائمة لعمل الفني الصحي و البيطري بالمسلخ و كذلك دعوة أعوان الشرطة البلدية الى مزيد الحزم في هذا الشأن.

و بعد التداول و النقاش في الموضوع صادق السادة أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على:

- انتهاء العمل بالقرار البلدي المتخذ في 17 اوت 2014 المتعلق بإيقاف نقل اللحوم بالشاحنة البلدية حفاظا على صحة المستهلك و السعي نحو إيجاد حل توافقي مع القصابين و الجزائريين لخلاص هاته الديون.

و بذلك رفعت الجلسة و حرّر المحضر.

منزل بوزلفة في : 16.11.2016

رئيس النيابة الخصوصية

نزيهة التومي

